أصول الفقه

إنكار الشخص على مَن يعتمد قولًا دليله مرجوح عنده

السؤال: **هل يجب الإنكار على شخص أنا أعلم دليلَه ووجهَ الدلالة منه، ولكنني أُرجِّح القول الآخر؟**

الجواب: مَن اعتمد قولًا له دليل ثابت ووجه الدلالة منه واضحة لا يجوز الإنكار عليه، فإذا كان دليله ثابتًا من الكتاب أو من السنة فلا يجوز الإنكار عليه ولو بان لك رجحانُ قولٍ غيره، فما دام معه دليل لا تُنكر عليه، نعم قد يكون يستدل بدليل لا يثبت أو بدليل ثابت ووجه الدلالة منه ليستْ ظاهرة فلك أن تنصحه وتبيِّن له وتُوجِّهه بالأسلوب المناسب الذي يجعله يقبل كلامك.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والتسعون بعد المائة 22/8/1435ه